



الجمعية التعاونية  
إبداع لتعزيز الموهبة

الجمعية التعاونية  
إبداع لتعزيز الموهبة  
المنسابة بوزارة الموارد البشرية  
والتنمية الاجتماعية بالرقم  
10238

# سياسة الاستثمار



## سياسة الاستثمار

### تمهيد:

تهدف هذه السياسة إلى تنظيم استثمار موارد وأموال الجمعية التعاونية إبداع لتعزيز الموهبة بما يسهم في تعزيز الاستدامة المالية، وتحقيق أفضل العوائد الممكنة ضمن حدود المخاطر المقبولة، والالتزام بالأنظمة واللوائح التنظيمية الصادرة عن الجهات المختصة في المملكة العربية السعودية.

### التعريفات:

في سياق هذه السياسة، تكون للمصطلحات التالية المعاني المبينة أمام كل منها، ما لم يقتضي السياق خلاف ذلك:

- **الجمعية:** الجمعية التعاونية إبداع لتعزيز الموهبة بمحافظة الأحساء.
- **المجلس:** مجلس إدارة الجمعية.
- **الرئيس:** رئيس مجلس الإدارة.
- **اللجنة:** اللجنة المالية أو أي لجنة ذات العلاقة.
- **الاستثمار:** توظيف الموارد المالية المتاحة في أوجه مشروعة تهدف إلى تحقيق عوائد مالية.
- **الجهة التنظيمية:** وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية أو أي جهة تنظيمية أخرى ذات علاقة.

### الأهداف

تهدف سياسة الاستثمار إلى ما يلي:

١. تنمية الموارد المالية للجمعية بما يدعم استدامة أنشطتها.
٢. تحقيق عوائد مالية تتناسب مع المخاطر المحددة.
٣. إدارة الاستثمارات بكفاءة ومسؤولية.
٤. حماية أموال الجمعية من المخاطر المفرطة.
٥. ضمان الامتثال لجميع الأنظمة واللوائح.

### المبادئ العامة للاستثمار

١. الالتزام بالأنظمة واللوائح والتعليمات الصادرة عن الجهات التنظيمية.
٢. الاستثمار في مجالات مشروعة ومسموحة بها نظاماً.
٣. تنوع مجالات الاستثمار بما يقلل المخاطر.
٤. الامتناع عن أي استثمارات عالية المخاطر أو مشبوهة.
٥. توثيق كافة القرارات والإجراءات الاستثمارية.
٦. الحفاظ على استقلالية القرار الاستثماري بعيداً عن أي تضارب مصالح.

### إجراءات الاستثمار:

- تقوم الإدارة التنفيذية أو اللجنة الاستثمارية بدراسة الفرص الاستثمارية وتقديم التوصيات.
- يعتمد مجلس الإدارة القرارات الاستثمارية بناءً على دراسة جدوى واضحة.
- يحرر عقد أو اتفاقية استثمارية تتضمن جميع الشروط والالتزامات.
- يتم حفظ كافة الوثائق ذات العلاقة بعملية الاستثمار.
- تراجع محفظة الاستثمارات وتقييم بشكل دوري.

### الرقابة والتقارير:

١. تعد الإدارة المالية تقارير دورية عن الاستثمارات القائمة وتعرض على المجلس.
٢. تدرج عوائد الاستثمارات ضمن البيانات المالية للجمعية.
٣. تخضع جميع العمليات الاستثمارية للمراجعة والتدقيق الداخلي والخارجي.
٤. يتم رفع تقارير الاستثمار ضمن تقرير الجمعية العمومية السنوي.

### ادارة المخاطر:

١. يلتزم المجلس بتحديد مستويات المخاطر المقبولة.
٢. لا يجوز الدخول في استثمارات مضاربيه أو ذات مخاطر عالية.
٣. يتم تقييم المخاطر المحتملة لكل استثمار قبل اتخاذ قرار الاستثمار.
٤. توضع خطة لإدارة المخاطر وتخفيضها.

### نطاق التطبيق والالتزام:

تسري هذه السياسة على جميع أنشطة الاستثمار التي تقوم بها الجمعية، ويلتزم بتطبيقها كافة منسوبي الجمعية، بمن فيهم أعضاء مجلس الإدارة، واللجنة الاستثمارية، والإدارة التنفيذية، والإدارة المالية، وكل من يشارك في اقتراح أو دراسة أو تنفيذ قرارات الاستثمار. ويُحظر على أي طرف مخالفة أحكام هذه السياسة أو تجاوز الصلاحيات المحددة فيها.

**الصلاحيات:**

❖ **مجلس الإدارة:**

- اعتماد سياسة الاستثمار.
- الموافقة على العقود والاتفاقيات الاستثمارية.
- إقرار الصرف خارج الميزانية أو في الحالات الاستثنائية.

❖ **اللجنة الاستثمارية (إن وجدت):**

- دراسة الخيارات الاستثمارية.
  - رفع التوصيات للمجلس.
- ❖ **المدير التنفيذي:**
- تنفيذ القرارات الاستثمارية المعتمدة.
  - متابعة الالتزامات الناتجة عن الاستثمار.

**الأحكام الختامية:**

١. تعتبر هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من اللوائح الداخلية والنظام الأساسي للجمعية.
٢. في حال تعارض أي حكم من هذه السياسة مع الأنظمة واللوائح الرسمية، تكون الغلبة لأنظمة واللوائح المعتمدة في المملكة العربية السعودية.
٣. يراجع مجلس الإدارة هذه اللائحة دوريًا ويعدها حسب ما يقتضيه العمل وتوافق الجهات التنظيمية.

**الاعتماد:**

تمت مراجعة سياسة الاستثمار واعتمادها بموجب محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (5) وذلك بتاريخ 22/07/2025، ويببدأ العمل بها من تاريخ الاعتماد.

